


م 41:40	نظام السجلات الإلكترونية 2022
رقم الوارد	6440
المستخدم	علاء :
الادارة	مكتب رئيس المصلحة

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



الجمهورية العربية السورية
وزارة المالية

الرقم: ٢٧٦
التاريخ: ٢٠٢٢ / ٥ / ٢٠
الموافق: ٢٠٢٢ / ١٤ / ٢٤

قرار نائب رئيس الوزراء للشؤون الاقتصادية وزير المالية رقم (٢٧٦) لسنة 1444هـ باعتماد دليل التسجيل الضريبي

نائب رئيس الوزراء للشؤون الاقتصادية وزير المالية :

- بعد الاطلاع على القانون رقم (17) لسنة 2010م بشأن ضرائب الدخل ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما.
- والقانون رقم (19) لسنة 2001م بشأن الضريبة العامة على المبيعات ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما.
- وعلى القرار الجمهوري رقم (27) لسنة 1993م بشأن اللائحة التنظيمية لوزارة المالية.
- وعلى قرار رئيس المجلس السياسي الأعلى رقم (56) لسنة 2016م بشأن تشكيل حكومة الإنقاذ الوطني وتسمية أعضائها وتعديلاته.
- وعلى الرؤية الوطنية لبناء الدولة اليمنية الحديثة.
- وعلى الخطة الاستراتيجية لمصلحة الضرائب للأعوام 1444-1447هـ في إطار الرؤية الوطنية لبناء الدولة اليمنية الحديثة.
- وبناء على عرض رئيس مصلحة الضرائب.

ق ر ر

مادة (1) : يُعتمد دليل التسجيل الضريبي (إصدار الرقم الضريبي / البطاقة الضريبية الإلكترونية / التسجيل لأغراض الضريبة العامة على المبيعات) المرفق بهذا القرار على كافة مراحل وإجراءات التسجيل لضرائب الدخل والضريبة العامة على المبيعات في الإدارات الضريبية الإشرافية والتنفيذية .

مادة (2) : يُعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره، ويُغى كل ما يتعارض معه.

108

صدر بديوان عام وزارة المالية ،
بتاريخ ٢٠٢٢ / ٥ / ٢٠هـ
الموافق ٢٠٢٢ / ١٤ / ٢٤م

مكتب الوزير
108
صورة طبق الأصل
الدولة العام

د/ رشيد عبود ابو لحوم
نائب رئيس الوزراء للشؤون الاقتصادية
وزير المالية

